

كذا السكر ناقص للوضوء وحده السكر كما قال  
 في المحيط انه اذا دخل في بعض مشيئته تحرك  
 فهو سكران بالاتفاق ويحكم بنقض وضوءه  
 والسابع من نواقض الوضوء الردة تعود بالله  
تقالي منها يعني من ارتد وهو علي وضوء اسم  
 في الحال او اراد ان يصلي بقوضا قانيا ويصلي  
 لان وضوءه او لا انتقض بالارتداد والله اعلم  
**باب** فرايض الفسل وهي ثلاثة الاول  
 من فرايض الفسل المضمضة وهي اداة الماء  
 في الغم والثاني من فرايض الفسل الاستنشاق  
 وقد ذكرنا كيفية المضمضة والاستنشاق  
 في الفصل

٢٩  
 وفي الفصل في باب سنن الوضوء وانما فرضت  
 المضمضة والاستنشاق في الفسل دون الوضوء  
 لان الواجب في الفسل غسل جميع البدن وطأ خلو  
 الانق والغم من الوجبة لان الوجبة من المواجهة  
 وليس فيهما المواجهة والثالث من فرايض  
 الفسل غسل ساير البدن جميعا اي غسل باقي  
 الاعضاء من العقب الى القدم فرض ولو توشى  
 من بدنه لم يبسه الماء يخرج من الجنابة  
 ولو كان بقدر راس ابراة لافتراض استيواب  
 جميع البدن وايصال الماء الى منابت الشعر  
 واتنا اللحية وانما الشعر من الراس والبدن

+ وفي الوضوء  
 غسل الوجه  
 وليس امينه